الفصل الثامن

فى ذكر أوراد الليل الخمسة

وفى الليل خمسةُ أوراد:

أوّلها: أن يصلّىَ بعد المغرب ستَّ ركعات، ويستحب ذلك قبل أن يُكلم أحداً. يقرأ فى الأوليين: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾، وليُسرع بهما بعدَ صلاة المغرب، من قبل أن يتكلم ويشتغل بشىء. وفى الخبر: «أسرعوا بركعتين بعد المغرب فإنّهما يُرفعان معها». فإن كان منزلُه قريبًا من مسجده، فلا بأس أن يركعهما فى بيته، وليُطِل الأربعةَ الأُخَر. وكان أحمد بن حنبل رحمه الله يستحب أن يصليهما الرجل فى بيته. وكذلك كان يفعل، ويقول: هو سنّة؛ لأنه روى أن النبى ﷺ كان يصليهما فى بيته. ولكنّ بيتَ رسولِ الله ﷺ كان فى مُؤخر المسجد، وقد صلاهما فى المسجد.

ثم ليصل بين العشاءين ما تيسر إلى أن يغيبَ الشفقُ الثانى، وهو البياض الذى يكون بعد ذهاب الحمرة، وبعد غسق الليل وظلمته؛ لأنه آخر ما بقى من شعاع الشمس فى القطر الغربى، إذا قطعت الأرض العليا ودارت من وراء جبل قاف، مُصْعِدَةً تطلب المشرق، فهذا هو الوقتُ المستحبُ لصلاة العشاء الآخرة.

وهذا آخرُ الوردِ الأول من أوراد الليل. والصلاة فيه ناشئةُ الليل، أى: ساعاته؛ لأنه أول نشوء ساعاته، وهو آنٍ من الآناء التى ذكرها الله عزّ وجلّ فى قوله: [﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾ [المزمل:٦]، وقال:][1] ﴿وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ﴾ [طه:١٣٠]. فالآناء: جمع آنٍ، أى وقت منه فصل، وقيل: ناشئة الليل: قيام الليل. هذا وافق لسان الحبشة، تقول: نشا، إذا قام. وقد أقسم الله

(١) ما بين المعكفتين ساقطة من (ط) وأثبتها من (ك).

تعالى به فقال: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ﴾ [الانشقاق: ١٦] والشَّفَق ما بين العِشاءَيْن. وهى صلاة الأوّابين. ويقال أيضًا: صلاة الغفلة. قال يونس بن عبيد عن الحسن فى قوله عزّ وجلّ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] قال: الصلاة بين العشاءين. حتى قال أنس بن مالك رضى الله عنه وقد سئل عمن نام بين المغرب والعشاء، فقال: لا تفعل، فإنها هى الساعة التى وصف الله عز وجلّ المؤمنين بالقيام فيها، فقال عزّ وجلّ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ يعنى: الصلاة بين المغرب والعشاء.

وقد أسند ابن أبى زياد[1] إلى النبى ﷺ أنه سئل عن هذه الآية: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾، قال: الصلاةُ فيما بين العشاءين. ثم قال: عليكم بالصلاة فيما بين العشاءين، فإنها تَذْهب بِمُلاغاة أوّلِ النهار، وتُهذِّب آخِرَه[2].

قوله «الملاغاة» جمع: ملغاة، من اللغو، أى: تسقط اللغو، أى تطرح المطرح عن العبد من الباطل واللهو، وتهذب له آخره: أى تصفّيه وتجوّده.

ويُستحب العكوف فى المسجد بين العشاءين للصّلاة وتلاوة القرآن، فقد رُوى فَضْلُ ذلك، إلا أن يكون بيتُه أسلمَ له؛ لدخول آفةٍ عليه، فما سَلِم فيه فُضِّل به.

ثم ليصلِّ قبل العشاء الآخرة أربعًا وبعدها ركعتين، ثم أربعًا. ويقال: إن الأربع بعد صلاة العشاء فى بيته يَعْدِلْن مثلهن من ليلة القدر.

وكان رسولُ الله ﷺ يُصلّيهن فى بيته، أوّل ما يَدْخل قبل أن يجلسَ.

وكان ابنُ مسعود يكره أن يصلّى بعد كل صلاةٍ مثلها. وكانوا يستحبّون أن يصلّى بعد المكتوبة ركعتين، ثم أربعًا. وإن قرأ فى الأربع: فى الأولى: آية الكرسى والآيتين اللتين بعدها، وفى الثانية: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ

(١) فى المطبوعة والمخطوط (ك): «الزناد»، والصواب ما أثبت من الإتحاف ٥/ ١٥١. وقد نص الزبيدى على خطأ بعض نسخ القوت. وهو إسماعيل بن أبى زياد، قال الدارقطنى: هو متروك الحديث. انظر: الإتحاف ٥/ ١٥١.

(٢) انظر: الإتحاف ٥/ ١٥١.

ربِّه﴾ [البقرة:٢٨٥] والآية قبلها، وفى الثالثة: أول الحديد إلى قوله عزّ وجلّ: ﴿وَهُوَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الحديد:٦]، وفى الرابعة: آخر الحشر من قوله تعالى: ﴿هُوَ اللهُ الذى لَا إلهَ إلاَّ هُوَ عَالِمُ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الحشر:٢٢] ـ فقد أحسن وأصاب.

فإن صلّى بعد الأربع ثلاث عشرة ركعة آخرهن الوتر إن أحب، فإن هذا العدد أكثر ما رُوى أن النبى ﷺ صلّى به من الليل، إلا فى خبرٍ مقطوعٍ وهو سبعةَ عشر ركعة.

والمشهور: أنه كان يصلى إحدى عشرة ركعة، وثلاث عشرة ركعة، وربما حسبوا فيها ركعتى الفجر، واستُحِبّ له أن يقرأ فى ركوعه هذا ثلاثمائة آية فصاعدًا، فإذا فعل ذلك لم يُكتب من الغافلين، ودخل فى أحوال العابدين. فقد قيل: إن الأكياسَ يأخذون أوقاتهم من أول الليل، والأقوياءَ يأخذون أورادهم من آخر الليل. فإن قرأ فى ركوعه هذا سورة الفرقان وسورة الشعراء، ففيهما ثلاثمائة آية، فإن لم يحسنهما قرأ خمسًا من المفَصّل، فيهنّ ثلاثمائة آية: سورة الواقعة، وسورة نون، وسورة الحاقة، وسورة المدثر، وسورة سأل سائل. فإن لم يحسنهنّ قرأ من سورة الطارق إلى آخر القرآن ثلاثمائة آية.

ولا يُستحَبّ للعبد أن ينام حتى يقرأ هذا المقدار من الآى فى هذا العدد من الركوع، بعد صلاة العشاء الآخرة.

فإن قرأ فى هذا الورد الثانى، أعنى بعد صلاة العشاء الآخرة وقبل أن ينام، ألفَ آية، فقد استكمل الفضل، وكُتب له قنطار من الأجر، وكتب من القانتين.

وأفضل الآى أطولُها لكثرة الحروف، وإن اقتصرَ على قِصار الآى عند فتوره أدرك الفضل لحصول العدد. ومن سورةُ المُلك إلى آخرِ القرآن ألف آية، فإن لم يحسن ذلك قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ﴾ مائتين وخمسين مرة، فى ثلاثَ عشرة ركعة، فإن فيها ألف آية، فهذا فضل عظيم. وفى الخبر: «مَنْ قرأها عشرَ مراتٍ بَنَى الله عزّ وجلّ له قصرًا فى الجنّة».

وروينا عن النبى ﷺ فى السّور التى لم يكن يدعها فى كل ليلة ثلاثة أحاديث أشهرها: «أنه لم يكن ينام حتى يقرأ سورة السجدة وتبارك الملك»[١].

والذى بعده: «أنه كان يقرأ فى كل ليلةٍ بنى إسرائيل والزّمَر»[٢].

والقريب منها: «أنه كان يقرأ المسبحات فى كلّ ليلة ويقول: فيها آية أفضل من ألف آية»[٣].

قال: وكان العلماء يجعلونها ستًا، ويزيدون فيها: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ [سورة الأعلى].

وفى الخبر: «كان رسول الله ﷺ يحب ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾»[٤].

فهذا يدل على أنه كان يكثر قراءتها.

ولا يدع أن يقرأ هذه الأربع سور فى كل ليلة: سورة يس، وسورة لقمان، وسورة الدخان، وتبارك الملك. فإن ضَمَّ إليها سورة الواقعة، وسورة الصّفّ، والحاقّة، والزُّمَر، فقد أكثرَ وأحْسَنَ[٥].

فإنْ لم يكن من عادته[٦] القيامُ من الليل قدَّم الوترَ بنيةِ الخَبرِ المروى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: «أوصانى رسول الله ﷺ أن لا أنام إلا على وتر».

وإن كان معتادًا لصلاةِ الليلِ، فالأفضل تأخيرُ الوتر إلا آخر صلاته من تهجّده

(١) أخرجه الترمذى من حديث جابر، باب فيما يقرأ من القرآن عند المنام، انظر صحيح الترمذى رقم ٢٧١٠.

(٢) أخرجه الترمذى من حديث عائشة: «كان لا ينام حتى يقرأ الزمر وبنى إسرائيل»، صحيح الترمذى، رقم ٢٧١١.

(٣) صحيح ستن الترمذى رقم ٢٧١٢ من حديث العرباض بن سارية بلفظ «خير من»، ووردت لفظة «آية» الأولى محرفة فى المطبوعة إلى «إنه».

(٤) راوه الإمام أحمد فى مسنده ١/ ٩٦ من حديث على، وقال عنه العراقى: سنده ضعيف. وهو فى مجمع الفوائد ٧/ ١٣٦، والكنز، رقم ٤٠٨٤.

(٥) من أول قوله «فى خبر مقطوع» فى الصفحة السابقة إلى هنا، نقله صاحب الإتحاف نصًا ٥/ ١٥٣.

(٦) فى المطبوعة: «عبادته» والصواب ما أثبت من الإتحاف ٥/ ١٥٣.

أو إلى السَّحر، على حديث ابن عمر رضى الله عنه: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خِفْتَ الصبح فأوتر بركعة»[١].

وفى حديث عائشة رضى الله عنها: «أوتر رسول الله ﷺ من أول الليل، ومن أوسطه، ومن آخره، وانتهى وتره إلى السَّحَر»[٢].

فإن نام على وتر، ورُزق القيامَ، لم يوتر بعده، وكفاه وِترُه الأوّل، على الخبر الذى جاء: «لا وِتران فى ليلة»[٣].

وقد قال بعض العلماء: يصلى ركعةً واحدة يشفع بها وتره من أول الليل، ثم يصلى صلاته من الليل، ويوتر آخر صلاته. وقد رُوى فى هذا أثر عن عثمان وعلى رضى الله عنهما.

وإن كان قد صلّى ركعتين من جلوس بعد وِتره الأول ثم استيقظ للصلاة شفعتا وِتْرَه الرّكعة الواحدة؛ لأنهما بمنزلة ركعة واحدة يشفع بها ركعة الوتر التى صلاها قبلها. ثم ليُصَلِّ من الليل مستأنفًا ما بدا له، ثم يوتر بركعة واحدة فى آخر صلاته، فيكون له فى ذلك ثلاثة أعمال: قَصْرُ الأملِ، وتحصيلُ الوترِ، والوترُ من آخر الليل.

وكذلك كان رسول الله ﷺ يصلى ركعتين جالسًا بعد وتره، والله تعالى أعلم.

فليقرأ فيهما جالسًا بسورة الزلزلة، وسورة ألهاكُم التكَاثُر، فقد جاء ذلك فى حديثين: أن النبى ﷺ كان يقرأ فيهما بذلك؛ لما فى الزلزلة والتكاثر من التخويف والوعظ. وفى رواية: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾؛ لما فى سورة الكافرون من التنزيه من عبادة سوى المعبود، وإفراد العبادة لله سبحانه فيها بالتوحيد. وكان رسول الله ﷺ يقرأ بها عند النوم، وأوصى رجلاً بقراءتها عند مَنامه.

وتقديم الوتر مستحب لمن لم يكن عادته قيام الليل، ولمن كان الأغلب عليه النوم. وتأخير الوتر يكون لمن أخَّر صلاته قبل طلوع الفجر أفضل.

(١) أخرجه النسائى فى سننه، صحيح سنن النسائى، رقم ١٥٧٥.

(٢) صحيح سنن النسائى، رقم ١٥٨٧.

(٣) أخرجه النسائى من حديث قيس بن طلق، صحيح سنن النسائى، رقم ١٥٨٥.

وليقل بعد التسليم من الوتر: سبحانَ الملكِ القدوسِ ربِّ الملائكةِ والروح. جلّلتَ السمواتِ والأرضَ بالعظمةِ والجَبروتِ، وتَعزَّزْتَ بالقُدرةِ، وقهرتَ العبادَ بالموت. يقول هذا ثلاث مرات.

وهذا هو الورد الثانى من الليل، أعنى الصلاة بعد العشاء الآخرة إلى حد نَوْمةِ الناس، فقد أقسم الله عزّ وجلّ [به، تعظيمًا له وتشريفًا، لتوسطه بين آخر الليل وأول النهار][1] فى قوله: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ [الانشقاق:١٧]، أى: وما جمع من ظلمته. وذكره الله عزّ وجلّ فى قوله: ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ [الإسراء:٧٨]، فهناك يَغْسِق الليل، وتستوسق ظلمته[2].

ثم ينام إن أحَبّ وهو على طهارة وعلى ذِكر. وقد كان الصالحون لا ينامون إلا عن غلبة، ويكرهون التعمد للنوم، وهو التهيؤ للعادة، وقد كان منهم من يمهّد لنفسه بالنّوم، ليتقوّى بذلك على صلاة أوسط الليل وآخره، للفَضْل فى ذلك.

ومَنْ غَلَبه النوم حتى شَغَله عن الصلاة والذكر، فإنّ السُّنّة أن ينام حتى يَعْقل ما يقول، وينشط فى خدمته. وقد كان ابن عباس يكره النوم قاعدًا.

وفى الخبر: «لا تُكابِدُوا اللّيلَ»[3].

وقيل لرسول الله ﷺ: إنّ فلانةَ تُصلى من الليل، فإذا غَلَبها النَّوم تعلقت بحبل، فنهى عن ذلك، وقال: «ليُصلّ أحدُكم من الليلِ ما تيسَّر، فإذا غلبه النومُ فليرقد»[4].

وقال: «اكْلَفُوا من العمل ما تطيقون، فإن الله تعالى لا يَمَلُّ حتى تَمَلُّوا»[5].

---

(١) زيادة من (ك).

(٢) غَسَق الليل: شدة ظلمته. وفى الإتحاف (٥/١٥٢): «وتستوثق ظلمته». وتستوسق: تجتمع، وتستوثق: تتأكد.

(٣) قال العراقى ١/٣٤٤: «رواه الديلمى فى مسند الفردوس من حديث أنس بسند ضعيف»، وانظر: الإتحاف ٥/ ١٦٠.

(٤) أصله فى الصحيح من كتب السنن، صحيح سنن النسائى، رقم ١٥٤٩، باب الاختلاف على عائشة فى إحياء الليل.

(٥) صحيح سنن أبى داود، باب ما يؤمر به من القصد فى الصلاة، رقم ١٢١٩، من حديث عائشة.

وقيل له: إن فلانًا يصلّى الليل لا ينام، ويصوم الدهر لا يفطر. فقال ﷺ: «خير هذا الدين أيسره». ثم قال: «لكنى أنا أصلى وأنام، وأصوم وأفطر، فهذه سنتى، فمن رَغِب عن سنتى فليس منى»(١).

وقال ﷺ: لا تُشَادُّوا هذا الدين فإنه متينٌ، فمن يُشادَّه يَغْلِبُه، ولا تُبغِّض إلى نَفْسك عبادةَ الله عزّ وجل(٢).

والورد الثالث يكون بعد نَوْمة الناس، وهو التهجد؛ الذى ذكره الله فى قوله: ﴿ومِنَ اللَّيلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ [الإسراء:٧٩]، ولا يكون التهجد إلا بعد النوم، وتلك النومة هى الهجوع، الذى قال الله عزّ وجلّ: من القائمين آنَاء اللَّيْل، فقال تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلاً مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات:١٧]. فالهجوع: النوم، والتهجد: القيام. وقد يقال: الهجود، أيضًا، وهذا يكون نصف الليل.

فهذا أوسط الأوراد، وهو يشبه الورد الأوسط من النهار، فى أفضل أوراده، وهو أفضل الأوراد وأمتعها للعبادة. وقد أقسم الله عزّ وجلّ به فى قوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى﴾ [الضحى:٢]. قيل: إذا سكن، وسكونه: هدوّه وسِنَةُ كلِّ عين فيه وغفلتها إلا عين الله تبارك وتعالى، فإنّه الحىّ [القيوم] الذى لا تأخذه سنة ولا نوم. وقيل: إذا سَجَى: إذا امتدّ وطَال. ويقال: إذا أظلَم. وسئل رسولُ الله ﷺ: أىّ الليلِ أَسْمع؟ فقال: «جوفُ الليلِ الغَابر»(٣).

وروينا فى أخبار داود عليه السلام: إلهى إنّى أُحِبّ أن أتعبَّدَ لك فأىُّ وَقْتٍ تَقْبل؟ فأوحى اللهُ عزّ وجلّ إليه: يا داودُ لا تقم أوّلَ الليلِ ولا آخِرَه؛ فإنّه من قام

(١) قال العراقى: «أخرجه النسائى من حديث عبد الله بن عمرو دون قوله: «هذه سنتى»، وهذه الزيادة لابن خزيمة، وهى متفق عليها من حديث أنس». وهو فى مشكل الآثار، للطحاوى، ٨٨/٢ وغيره.

(٢) هما حديثان، روى البخارى طرفًا منهما من حديث أبى هريرة، انظر فتح البارى ١١٦/١، وروى البيهقى فى سننه من حديث جابر: «إن هذا الدين متين...» وقال العراقى ٣٤٤/١: «ولا يصح إسناده».

(٣) صحيح سنن ابن داود، رقم ١١٣٧.

أوّله نام آخرَه، ومن قام آخره لم يقم أوّله، ولكن قم وسط الليل، حتى تخلوَ بى وأخلوَ بك، وارفع إلىَّ حوائجك.

والورد الرابع: يكون بين الفجرين، أحدُهما الفجر الأول وهو بُدوُّ سلطان شعاع الشمس إذا ظهرت من وراء الأرض الخامسة، وسطَع ضوءُها فى وسط السماء، حتى يقطعها بمقدار طلوع الفجر الأول، [فذلك الضياء الذى يظهر فى السماء فى الثلث الأخير من الليل هو الفجر الأول][1]، ثم تغرب [الشمس] فى الفلك الأسفل المتُجَانِف وتحجُبها الأرضُ السّادسة، فيذَهب [ذلك] الضوء [الذى ظهر فى السماء]، ويعود سواد الليل كما كان، لغيبة الشمس، وهو الثلث الأخير.

وفيه وردت الأخبار؛ باهتزاز العرش، وانتشار الرياح من جنّات عدن، ومن نزول الجبّار إلى سماء الدنيا. وفيه الخبر الذى جاء أنّ النبى ﷺ سُئل: أىُّ الليلِ أفضلُ؟ فقال: «نصفُ الليل الغابر» يعنى: الباقى.

وهذا هو الورد الرابع من نصف الليل إلى وَقْتِ السّحر الأول.

ثم يدخل الورد الخامس: وهو السَّحَر الأخيرُ، وفيه يُستَحبُّ السُّحور، فمن لم يتسحَّر فى أوله بَغَتَهُ الفَجْرُ، وهو قبل طلوع الفَجْر الثانى بمقدار قراءة جزء من القرآن.

فى هذا الورد الخامس: الاستغفارُ، وقراءةُ القرآن، وقد ذكره الله عزّ وجلّ فى قوله: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء:٧٨]. قيل: تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار، لتوسط هذا الورد بينهما.

ومن ذلك ذهب أهل الحجاز إلى أن الصلاة الوسطى التى نصّ الله تعالى على [إفراد] المحافظة عليها هى صلاة الفجر، تعظيمًا لهذا الوقت، وتشريفًا له، لتوسطه بين آخر الليل وأول النهار.

---

(١) من كتاب الغنية، لعبد القادر، ٣/١١٠١، حيث نقل عنه، وكذلك فى الموضعين التاليين.

فهذا الوردُ هو أقصر الأورادِ، ومن أفضلها، وهو من السَّحَر الأوّل إلى طُلوع الفجرِ الثانى، إلا ما كان من صلاة نصفِ الليل، فذلك هو أفضل شىءٍ من الليل، وهو أوسط الأورادِ؛ لأنه هو الورد الثالث.

ويصلح فى هذا الورد الخامس من السَّحَر الأخيرِ الصّلاةُ لمن استيقظ من ساعته، أوْ لمن تمّم به صلاته. فالصلاةُ فيه لها فضلٌ وشرف، وهو بمنزلة الصّلاة فى أول الليل بين العَشاءين. ولأن معنى قوله عزّ وجلّ عند بعض المفسرين: ﴿وَبِالأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات:١٨]: أى يُصلون.

وكذلك قوله عزّ وجل: ﴿وَقُرْآنَ الفَجْرِ﴾ [الإسراء:٧٨]، يعنى به: الصلاة، فكنَّى بذكر[١] القرآن والاستغفار عن الصلاة؛ لأنهما وصفان منها، كما قيل للصلاة: تسبيحٌ، وَسُبْحَةٌ؛ لأن فيها التسبيح. وكذلك يقال للصلاة: استغفار؛ لأنه يُطلب بها المغفرة.

وتكون هذه الصلاة فى السحَر، بدلاً من السُّجود[٢] إلى طُلوع الفجرِ الثانى. وقد أمر بها سلمانُ أخاه أبا الدرداء ليلةَ زاره، فى حديث طويل، قال فى آخره: «فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء ليقوم، فقال له سَلْمان: نم، فنام، ثمّ ذهب ليقوم فقال له: نم، فنام. فلما كان عند الصبح قال له سَلْمان: قم الآن، فقاما فصلّيا، فقال: «إنّ لنَفْسك عَليك حقًا، وإن لأهلك عليكَ حقًا، وإن لربّك عليك حقًا، وإن لضيفِك عَلَيك حقًا، فأعطِ كلَّ ذِى حَقٍّ حقَّه».

وذلك أن امرأةَ أبى الدرداء أخبرت سَلْمان أنه لا ينام الليل، قال: فأتيا النبى ﷺ فذكرا ذلك له، فقال: «صَدَق سلمان».

وهذا الورد الخامس يشبه الوردَ السابع من النهار قبل الغروب، فى فضل وقتيهما، وهذا قبل الفجر الثانى.

والفجر الثانى: هو انشقاقُ شفقِ الشمس، وهو بدوّ بياضها، الذى تحته

(١) فى (ط): «بذلك» وأثبت ما فى الإتحاف ٥/١٦٦.

(٢) فى (ط): «السحور» وأثبت ما فى (ك) والإتحاف ٥/١٦٦.

الحُمرة، وهو الشَّفَق الثانى على ضدّ غروبها؛ لأنَّ شفقها الأوّل من العشاء وهو الحمرة بعد الغروب، وبعد الحمرة البياض، وهو الشفق الثانى من أوّل الليل، وهو آخر سلطان الشمس. وبعد البياض سوادُ الليلِ وغسقه، ثم ينقلب ذلك إلى الضد، فيكون بدوّ طلوعها الشفقُ الأوّل وهو البياض، وبعده الحمرة وهو شفقها الثانى، وهو أول سلطانها من آخر الليل، وبعده طلوع قرص الشمس.

والفجر: هو انفجارُ شعاعِ الشمس من الفلك الأسفل، إذا ظَهرت على وجهِ الأرض الدّنيا، يستر عَيْنَها الجبالُ والبحارُ والأقاليم المشرِفَة[1] العالية، ويظهر شعاعها منتشرًا إلى وسط السماء عرْضًا مستطيرًا. فهذا آخر الورد الخامس، وعنده يكون الوتر.

فإذا طلع الفجر فقد انقضت أوراد الليل الخمسة، ودخلت أوراد النهار. فانظر هل دَخلْتَ فى دُخوله عليك فى جُملة العابدين، أم خرجَ عنك وأنتَ فيه من الغافلين؟ وتفكَّر أىّ لبسةٍ ألبسك، فإنّ الليلَ جُعل لباسًا، هل أُلبست فيه حُلَّة النّور بتيقظك فتربحَ تجارة لن تبور، أم ألبسك الليلُ ثوب[2] ظلمتِه فتكون ممّن مات قلبُه بموتِ جسده بغفلته[3]؟ [نعوذ بالله من سَخَطِه وبُعده].

ثم يقوم العبد حينئذ فيصلّى ركعتى الفجر، وهما معنى قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ﴾ [الطور:٤٩]. قيل: ركعتى الفجر.

ثم يقرأ: نعوذ بالله من سخطه، وبعده: ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّه لا إِلَه إلا هُوَ﴾ [آل عمران:١٨] إلى آخرها، ويقول:

أنا أشهدُ بما شَهِد الله به لنفسه، وشهِدَتْ به ملائكته، وأولو العلم من خَلْقه. وأستودعُ اللهَ العظيمَ هذه الشهادةَ، وهى لى عند الله وديعة حتّى يؤديها، وأسأله حِفْظها حتى يتوفانى اللهُ عليها. اللّهم احْطُط بها عنّى وِزْرًا، واجعل لى بها

---

(١) فى المطبوعة: «المسروقة» والصواب من (ك) والإتحاف ٥/ ١٦٧.

(٢) فى الإتحاف ٥/ ١٦٨: «بثوب».

(٣) فى المطبوعة: «بغفلتك» وأثبت ما فى المخطوطة، وما بين المعكفتين بعدها من الإتحاف ٥/ ١٦٨.

عندك ذُخرًا، واحفظنى بها، واحفظْها علىّ، وتوفَّنى عليها حتى ألقَاكَ بها غير مبدِّل تبديلاً.

وأفضل ما عمل العبدُ فى وِرْد من أورادِ الليل والنهار، بعد القيام بفرضٍ يلزمه، أو قضاء حاجة لأخيه المؤمن يعينه [عليها]: الصلاةُ، بتدبُّر الخِطاب، ومشاهدة المخاطَب، فإنّ ذلك يجمع العبادة كلَّها، ثُمّ من بعد ذلك: التلاوةُ، بتيقُّظِ عَقْلٍ، وفَراغِ همٍّ. ثُمَّ أىُّ عملٍ فُتح له فيه؛ من فِكرٍ، أو ذِكْرٍ برقّة قلبٍ وخُشوعِ جوارحٍ ومشاهدةِ غيبٍ، فإن ذلك أفضلُ أعماله فى وقته.

* * *